

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

6250 - حدثني إسحق بن إبراهيم أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه قال

هذا ما حدثنا به أبو هريرة .

يلج لأن وا ( A ا رسول وقال . ( القيامة يوم السابقون الآخرون نحن ) قال A النبي عن Y

أحدكم بيمينه في أهله آثم له عند ا من أن يعطي كفارته التي افترض ا عليه ) .

[ ش أخرجه مسلم في الأيمان باب النهي عن الإصرار على اليمين رقم 1655 .

( يلج ) من الإلحاج وهو أن يقيم على يمينه ولا يحنث بها . ( في أهله ) الذين يتضررون

بعدم حنثه . ( آثم ) أكثر إثما من الحنث الذي يمحق بالكفارة [